**تفسير الآيات من (93 - 96)، القاتل عمدًا وجزاؤه**

بحث فى علم التفسير

إعداد / *أيمن محمد أبو بكر*

قسم الدعوة وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

*ayman.abobakr@mediu.ws*

**الخلاصة – هذا البحث يبحث فى القاتل عمدًا وجزاؤه**

**الكلمات المفتاحية – النساء، خطأ، يصح**

* **.المقدمة**

 **الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين ، سوف نقوم في هذا البحث بمعرفة القاتل عمدًا وجزاؤه**

* **.عنوان المقال**

**الآية ومناسبتها:**

**إن الله  ذكر لنا في سورة النساء ما ذكر من حُكم مَن قتل خطأً، وأنّ المؤمن لا ينبغي له ولا يجوز ولا يصح أن يقدم على قتل مؤمن إلّا إذا كان هذا على سبيل الخطأ، وإذا وقع هذا فقد بين الله  ما يجب على من فعل ذلك، وكان لا بد أن يتعرض القرآن الكريم إلى حُكم من قتل عمدًا، ولهذا عطف على حكم القتل خطأً حكم القتل عمدًا فقال: {ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ} [النساء: 93].**

**وفي هذه الآية نودُّ أن نعرف: ما هو القتل العمد؟ وماذا جاء في كتاب الله  من بيان ومن ترهيب لمن قتل عمدًا؟ وهل للقاتل عمدًا توبة؟ وماذا قال السلف والأئمة في ذلك كلِّه؟**

**ب. القاتل عمدًا، وجزاؤه، وهل له توبة:**

**القتل العمد:**

**القتل العمد: كل قتل من قاتِل قاصد للفعل بحديدة، أو بحجر، أو بعصا، أو بغير ذلك بما يقتل مثله في العادة.**

**جزاء القاتل عمدًا في الدنيا والآخرة:**

**هذا القاتل عليه هذه الأوزار وله هذا الجزاء الذي ذكرناه من قول الله تعالى: {ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ}.**

**هل للقاتل عمدًا توبة؟ وهل يخلد في النار؟**

**لكن الذي عليه جماهير السلف والخلف أن من قتل مؤمنًا عمدًا فتاب وأناب -تاب الله عليه وغفر له ذنبه، وأرضى القاتل من فيض كرمه ومن خزائن جوده، ودليل هؤلاء: أنّ الكفر أعظم من القتل عمدًا، ومن المعلوم أنّ الله  يقبل توبة الكافر إذا نزع عن كفره ورجع إلى الدين الحقِّ، والتوبة على هذا أولى بالقبول.**

**وأيضًا يقول الله تعالى: {ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ} [النساء: 48] وفي هذه المشيئة يدخل القتل وغيره، وهذه الآية: {ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ} ذُكرت في سورة النساء مرتين، فليست الآية هنا أو هناك آية مكية إنّما هي آية من سورة النساء، كما أنّ الآية التي معنا: {ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ} أيضًا من سورة النساء.**

**ويقول ربُّنا: في سورة الفرقان: {ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ} [الفرقان: 68] إلى أن يقول: {ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ} [الفرقان: 70] يقول الإمام ابن كثير: وهذا خبر لا يجوز نسخه، وحمله على المشركين وحمل هذه الآية على غير المؤمنين بخلاف الظاهر ويحتاج حمله إلي دليل.**

**ويقول ربُّنا أيضًا: {ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ} [الزمر: 53] وهذا عام في جميع الذنوب من كفرٍ وشركٍ وشكٍّ ونفاقٍ وقتلٍ وفسقٍ وغير ذلك، كل من تاب إلى الله وأناب قبلت توبته بإذن الله.**

**وسوف تبقى مسألة الخلود في قوله تعالى: {ﮙ ﮚ} والخلود يعني: البقاء الطويل لا أن يمكث فيها أبد الآبدين كما هو الحال بالنسبة لأهل الكفر، وإنّما عبر بهذا من باب التغليظ والزجر لا سيما إذا كان الأمر يقتضى ذلك، ومثل هذا نجده في آيات القرآن وفي السنة المشرفة، فأنت تقرأ في آيات الحج قول الله تعالى: {ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ} [آل عمران: 97] وما قال أحد بأن الذي لا يحج يُعتبر كافرًا إنّما هذا من باب التغليظ أو هذا لمن أنكر أنّ الحج فريضة.**

**ومما يدل على أن المقصد في ذلك هو التغليظ الشديد ما روي عن ابن عباس أنّه كان يقول: "لمن قتل مؤمنًا توبة، فجاءه رجل فسأله ألمن قتل مؤمنًا توبة؟ قال: لا إلّا النار، فلما قام الرجل قال له جلساؤه: ما كنت هكذا تُفتينا، كنت تفتينا أن لمن قتل مؤمنًا توبة مقبولة، فما شأن هذا اليوم؟ قال: إنّي أظنّه رجلًا مُغضبًا يريد أن يقتل مؤمنًا، فبعثوا في أثره فوجدوه كذلك" وكان هذا أيضًا شأن غيره من الأكابر، فقد قال سفيان بن عيينة: "كان أهل العلم إذا سئلوا قالوا: لا توبة له، فإذا ابتلي رجل أي: ابتلى بهذا الأمر وأنّه قتل مؤمنًا عمدًا لظروف معينة قالوا له: تب".**

**إن هذا هو الذي يجب أن يفهم من سياق هذه الأخبار والأحاديث، بل إننا سنجد في السنة المشرفة ما يدل على أنه لا يبقى في النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، والأحاديث في ذلك تراها كثيرة.**

**ج. سبب نزول الآية، وأحكام القاتل عمدًا في الدنيا:**

**سبب النزول:**

**يبقي لنا في هذه القضية أن نشير إشارة سريعة إلى سبب نزول هذه الآية الكريمة، وفي هذا يروى عن ابن جبير أنّه قال: بأنّ هذه الآية نزلت في مقيس بن صبابة الكناني، وكان قد أسلم هو وأخوه هشام، وكانا بالمدينة فوجد مقيس أخاه هشامًا ذات يوم قتيلًا في الأنصار في بني النجار فانطلق إلى النبي  فأخبره بذلك, فأرسل رسول الله  رجلًا من قريش من بني فهر ومعه مقيس إلي بني النجار -ومنازلهم يومئذٍ بقباء- أن ادفعوا إلى مقيس قاتل أخيه إن علمتم ذلك، وإلّا فادفعوا إليه الدية، فلما جاءهم الرسول قالوا: السمع والطاعة لله تعالى وللرسول  والله ما نعلم له قاتلًا، ولكن نؤدي الدية، فدفعوا إلى مقيس مائة من الإبل دية أخيه، فلما انصرف مقيس والفهري راجعين من قباء إلى المدينة، وبينما هما ساعة عمد مقيس إلى الفهري رسول رسول الله  فقتله وارتد عن الإسلام، وفي رواية: أنّه ضرب به الأرض وفضخ رأسه بين حجرين وركب جملًا من الدية وساق معه البقية ولحق بمكة وهو يقول في شعر له:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **قتلتُ به فهرًا وحمّلتُ عقله** | **\*** | **سراة بني النجار أرباب قارع** |
| **وأدركت ثأري واضطجعت موسدًا** | **\*** | **وكنت إلى الأوثان أول راجع** |

**فنزلت هذه الآية الكريمة مشتملة على هذا الوعيد الشديد في قول الله تعالى: {ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ}.**

**أحكام القاتل عمدًا في الدنيا:**

**أحكام القاتل عمدًا في الدنيا: أن أولياء المقتول لهم سلطان عليه كما قال تعالى: {ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ} [الإسراء: 33] ثُمّ هؤلاء الأولياء مخيرون بين أن يأخذوا حقهم في قتل هذا القاتل قصاصًا كما قال الله تعالى: {ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ} [البقرة: 178] إلى أن يقول: {ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ} [البقرة: 179] أو أن يعفوا عن هذا القاتل ولهم بذلك أجر عظيم عند الله، أو أن يأخذوا الدية يدفعها هذا القاتل من ماله لا يشاركه فيها أحد، وإذا كانت الدية في القتل الخطأ مقسمة على ثلاث سنوات، ويدفعها القاتل قتلًا خطأ من أصناف خمسة، فهنا الأمر على غير ذلك؛ لأن هذه دية مغلظة تقسم أثلاثًا: ثلاثون حُقة، وثلاثون جزعة، وأربعون خلِفة. والخلِفة هي: النوق الحوامل.**

**د. وقفة مع كلمات الآية:**

**بعد هذا ليتنا نتوقف عند كلمات هذه الآية الكريمة، حيث يقول ربُّنا: {ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ} قتل المؤمن، والنص على أنه مؤمن فيه تبشيع من وقوع هذه الجريمة؛ لأن المؤمن له على المؤمن حقوق، عليه أن يحفظ دمه وماله وعرضه، لا أن تمتد يده له بقتل، وبقتل عن طريق العمد مع سبق الإصرار، فهذه جريمة منكرة أن تمتد يده لمؤمن يقتله**

 **أيضًا قوله: {ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ} هذا التعمد يعنى أن هذا الإنسان قد دبر أمره، وعقد نيته، وأعد عدته، وجمع سلاحه، وخطط ودبّر، وجاء فنفذ، وكان الأولى به عبر مراحل هذا التجهيز أن يتريث؛ حتى لا يقع في هذا الذنب العظيم، وأن يتوقف، وأن يتبصر، وأن يعلم أنّه يفعل فعلًا، هذا الفعل العظيم لو أنّ أهل الأرض وأهل السماء اجتمعوا علي قتل إنسان مؤمن لعذبهم الله جميعًا، وحرمة دم الإنسان المؤمن عند الله عظيمة، فاختيار {ﮗ ﮘ} دون أن يقول: فجزاؤه النار هذا الاختيار ليرهب هذا القاتل وليزجره عمّا هو فيه، وهذه جهنم التي سيكون فيها إلى متى؟ يقول ربُّنا: {ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ}.**

**وقوله: {ﮙ} فسره جمهور الخلف والسلف بأنّها عبارة عن البقاء الطويل؛ لأنّه لا يبقى في النار من في قلبه مثقال حبة خردل من الإيمان، والمقصود منها في هذا المقام هو الزجر والتخويف، وقوله: {ﮚ} يدل على الإحاطة في أن النار، وأن جهنم وما فيها من نيران مشتعلة هذا الإنسان قد غُمس فيها، وكما قال ربُّنا: {ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ} [الحج: 22].**

**وهناك لون آخر من العذاب هو العذاب النفسي بعد العذاب البدني، وذلكم ما نراه في قول الله تعالى: {ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ} {ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ} فهذا إنسان مغضوب عليه، ومن غضب الله عليه لا يرضى عنه، ومن لعنه ربه فقد طرده من رحمته، فهو ملعون مطرود من رحمة الله  لا يكلمه الله، ولا ينظر إليه يوم القيامة، ولا يزكيه، وأعد له عذابًا عظيمًا فوق هذا العذاب الذي هو في جهنم يكون خالدًا فيها**

**المراجع والمصادر**

1. **ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ، (تفسير القرآن العظيم) دار الراية للنشر والتوزيع، 1993م.**
2. **الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) دار الكتاب العربي، 1999م.**
3. **الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد الشنقيطي، (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) بيروت، دار الفكر، 1995م.**
4. [**أبو السعود محمد بن العمادي الحنفي**](http://www.adabwafan.com/browse/entity.asp?id=13149)**، (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم) تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، دار الفكر، 2001م**
5. **الأندلسي، أبو حيان الأندلسي، (البحر المحيط) دار الكتب العلمية، 2001م.**
6. **أبو الطيب صديق بن حسن بن علي الحسين القنوجي البخاري، (فتح البيان في مقاصد القرآن) راجعه: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، إدارة احياء التراث الإسلامي، 1989م**
7. **أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، (الكشاف) دار الكتب العلمية، 2003م**
8. **الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، (جامع البيان في تأويل القرآن) تفسير الطبري، دار الكتب العلمية، 1997م**
9. **الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني الألوسي, (روح المعاني) دار الكتب العلمية، 2001م**
10. **الجزائري، أبو بكر جابر بن موسى الجزائري، (أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير) مكتبة العلوم والحكم، 1994م**
11. **السعدي، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، (تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) دار ابن الجوزي، 1994م**

**الغرناطي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي الغرناطي، (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) لبنان، دار الكتب العلمية، 1993م.**